مرسوم رقم ٤٢١١

إحالة مشروع قانون معجل إلى مجلس النواب يرمي الى فتح إعتماد إضافي
بقيمة /٨٩٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل .ل.في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦ في باب احتياطي الموازنة العامة لدعم قروض مشاريع الطاقة الشمسية التي تعطى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم تصرف من خلال شركة كفالات ش .م .ل

إن رئيس الجمهورية،

بناءً على الدستور،

بناءً على قانون المحاسبة العمومية و تعديلاته ولا سيما المادتين ١٢ و٢٧ منه،
بناءً على القانون رقم ٤٠ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٠ (قانون الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦)،
بناءً على اقتراح وزيري الطاقة والمياه والمالية،
وبعد موافقة مجلس الوزراء في جلسته بتاريخ ٢٢ / ١٠ / ٢٠٢٦،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يُحال إلى مجلس النواب مشروع القانون المعجل المرفق الرامي إلى فتح إعتماد إضافي في الجزء الاول من الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦ في باب احتياطي الموازنة العامة بقيمة /٨٩٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. فقط ثمانماية وخمسة وتسعون مليار ليرة لبنانية يُضاف إلى أرقام الموازنة العامة للعام ٢٠٢٦ لدعم قروض مشاريع الطاقة الشمسية التي تعطى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم تصرف من خلال شركة كفالات ش.م.ل تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٥ تاريخ ٢٠٢٦/١٠/٢٢.

المادة الثانية: إن رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ أحكام هذا المرسوم.

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: نواف سلام

بعبدا في ٢٨ تشرين الاول ٢٠٢٦
الامضاء: جوزاف عون

وزير المالية
الامضاء : ياسين جابر

وزير الطاقة والمياه
الامضاء : جوزيف الصدي

صورة طبق الأصل
مدير عام رئاسة الجمهورية
أنطوان شتير

مشروع قانون معجل

فتح إعتماد إضافي في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦ في باب احتياطي الموازنة العامة بقيمة /٨٩٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل .ل. لدعم قروض مشاريع الطاقة الشمسية التي تعطى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم تصرف من خلال شركة كفالات ش .م .ل

المادة الأولى:

أ- يفتح في الجزء الأول من الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦ في باب احتياطي الموازنة العامة إعتماد إضافي بقيمة/٨٩٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل .ل فقط ثمانماية وخمسة وتسعون مليار ليرة لبنانية لدعم قروض مشاريع الطاقة الشمسية التي تعطى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم تصرف من خلال شركة كفالات ش.م.ل. وذلك على التنسيب التالي :

الجزء١	الجزء الاول
الباب ٢٧	احتياطي الموازنة
الفصل ٢	احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية
الوظيفة ١٩٠	تحويلات ذات طابع عام بين الادارات
البند ١٨	النفقات الطارئة والاستثنائية
الفقرة ١	احتياطي لنفقات طارئة
النبذة ١	احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة / ٨٩٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل .ل.

لدعم قروض مشاريع الطاقة الشمسية

فقط ثمانماية وخمسة وتسعون مليار ليرة لبنانية

ب-لا يجوز إستعمال الإعتماد المفتوح بموجب هذا القانون سوى للغاية المنصوص عليها في الفقرة أ أعلاه .

ج- يخضع الإنفاق من المبلغ المخصص في هذا القانون للقواعد والأصول القانونية لاسيما تلك المنصوص عليها في قانون المحاسبة العمومية .

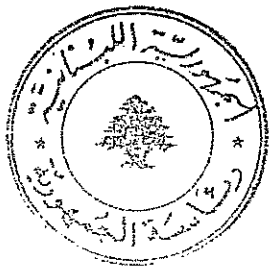
د- تدون الإعتمادات المعقودة والمصفاة والمصروفة والمدفوعة من أصل المبلغ المخصص بموجب هذا القانون في قطع حساب الموازنة العامة وحسابات المهمة للعام ٢٠٢٦.

ه- يُغطى الإعتماد المفتوح بموجب الفقرة أ من هذا القانون بزيادة تقدير الواردات العادية للعام ٢٠٢٦.

و- يجاز النقل من الاعتماد الملحوظ في باب الإحتياطي بناء على طلب الوزير المختص بقرار من وزير المالية بعد تاشير المراقب المركزي لعقد النفقات

ز- تصرف الإعتمادات وتدار عمليات الدعم بواسطة شركة "كفالات" ش.م.ل. وذلك وفق آلية تحدد بقرار يصدر عن وزير المالية بالتنسيق مع وزير الطاقة والمياه

المادة الثانية: يعمل بهذا القانون فور نشره بالجريدة الرسمية.



الاسباب الموجبة

تُمثّل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم (SMEs) العمود الفقري للاقتصاد الوطني والركيزة الأساسية لتأمين فرص العمل وحفظ الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي. وتواجه هذه المؤسسات تحديات حادة جراء الارتفاع الباهظ في تكاليف الطاقة والانقطاع المتكرر للتيار الكهربائي، مما انعكس سلباً على قدرتها التنافسية واستمراريتها التشغيلية.

وفي ظل التوجه العام للدولة نحو التحول الرقمي والبيئي، وتشجيع الاعتماد على مصادر الطاقة البديلة والمستدامة للتخفيض من الأعباء التشغيلية وتقليل الاعتماد على الوقود التقليدية ، أصبح من الضروري توفير آليات تمويل ميسرة تدعم الانتقال إلى حلول الطاقة الشمسية.

ولما كانت شركة كفالات ش.م.ل. تمتلك الخبرة والآلية المؤسسية والتنفيذية اللازمة لتوفير الضمانات والتسهيلات الائتمانية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتعاون مع الجهاز المصرفي؛

ولما كان مجلس الوزراء، بموجب قراره رقم ٦-١٥-٤ تاريخ ٨/١٠/٢٠٢٦، والمؤكّد عليه بالقرار رقم ٥ تاريخ ٢٢/١٠/٢٠٢٦ (المحضر رقم ٨١)، قد وافق على إعداد مشروع قانون معجّل يرمي إلى فتح اعتماد إضافي بقيمة /١٠/ ملايين دولار أمريكي (أي ما يعادل /٨٩٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ليرة لبنانية على سعر الصرف المحدد في قانون الموازنة) في باب احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦، وذلك لتأمين التغطية المالية اللازمة لدعم الفوائد أو الضمانات المخصصة للقروض المذكورة والتي تُصرف حكماً عن طريق شركة "كفالات" ش.م.ل.؛

ولما كان هذا الاعتماد غير ملحوظ في الموازنة العامة للسنة الحالية، ويقتضي استصدار قانون خاص بفتحه عملاً بأحكام قانون المحاسبة العمومية والنصوص ذات الصلة؛

ولما كانت الضرورة الاقتصادية والاجتماعية تقتضي الإسراع في وضع هذا الدعم موضع التنفيذ للحد من تدهور القطاعات الإنتاجية؛

لذلك،

تتقدم الحكومة بمشروع القانون المعجّل المرفق، متمنية على مجلس النواب الكريم مناقشته وإقراره

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

تقرير لجنة الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه

حول

مشروع القانون المعجّل الوارد بالمرسوم رقم ٤٢١١ الرامي الى فتح إعتماد إضافي بقيمة/٨٩٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦ في باب إحتياطي الموازنة العامة لدعم قروض مشاريع الطاقة الشمسية التي تعطى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم تصرف من خلال شركة كفالات ش.م.ل.

عقدت لجنة الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه جلسةً لها عند الساعة الثانية عشرة ظهر يوم الإثنين الواقع في ٢٠٢٦/١١/٩، برئاسة النائب سجيع عطية ومقرر اللجنة النائب محمد خواجة وحضور عدد من السادة النواب أعضاء اللجنة.

كما حضر الجلسة :

- وزير المالية: ياسين جابر

- رئيس مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان: نسيب نصر.

- عضو مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان: سامر الحسنية.

- مدير عام مؤسسة كهرباء لبنان: كمال حايك.

- مدير الشؤون المالية بالإنابة في مؤسسة كهرباء لبنان: جوزيف تابت.

- رئيسة جهاز الإدارات والمؤسسات العامة: ريتا شاهين.

بداية استهلت اللجنة جلستها اليوم بالإستماع الى آراء وملاحظات السادة النواب أعضاء اللجنة الذين أكدوا على أهمية المشروع الوارد بالمرسوم رقم ٤٢١١ ، مع تسجيل إعتراض عضو اللجنة النائب سليم عون.

ومن ثم استمعت الى شروحات وزير المالية والجهات المعنية واطلعت منهم على حيثيات مشروع القانون ،

بعد المناقشة والدرس والإطلاع على الأسباب الموجبة أقرّت اللجنة بأكثرية الأعضاء الحاضرين مشروع القانون الوارد بالمرسوم المذكور أعلاه كما ورد من الحكومة.

واللجنة إذ تحيل مشروع القانون كما أقرته إلى المجلس النيابي الكريم، لتأمل إقراره.

بيروت في ٢٠٢٦/١١/٩

رئيس اللجنة
النائب
سجيع عطيّة

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

تقرير لجنة المال والموازنة

حول

مشروع القانون المعجّل الوارد بالمرسوم رقم ٤٢١١ الرامي إلى فتح إعتماد إضافي بقيمة/٨٩٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦ في باب إحتياطي الموازنة العامة لدعم قروض مشاريع الطاقة الشمسية التي تعطى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم تصرف من خلال شركة كفالات ش.م.ل.

عقدت لجنة المال والموازنة جلسة عند الساعة العاشرة من قبل ظهر يوم الاثنين الواقع فيه ٢٠٢٦/١١/٩ برئاسة النائب ابراهيم كنعان، وحضور عدد من السادة النواب اعضاء اللجنة، وذلك لدرس مشروع القانون المعجّل الوارد بالمرسوم رقم ٤٢١١ الرامي إلى فتح إعتماد إضافي بقيمة/٨٩٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦ في باب إحتياطي الموازنة العامة لدعم قروض مشاريع الطاقة الشمسية التي تعطى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم تصرف من خلال شركة كفالات ش.م.ل.

تمثلت الحكومة ب:

- معالي وزير المالية، ياسين جابر

كما حضر الجلسة:

- رئيس مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان، نسيب نصر.
- مدير عام مؤسسة كهرباء لبنان، كمال حايك.
- رئيسة جهاز جباية الإدارات الرسمية والمؤسسات في مؤسسة كهرباء لبنان، ريتا شاهين.
- مدير الشؤون المالية في مؤسسة كهرباء لبنان، جوزيف ثابت.

بعد الاطلاع على الاسباب الموجبة لمشروع القانون،

استمعت اللجنة إلى وزير المالية الذي أوضح الى ان هذا المشروع يهدف الى تشجيع استخدام الطاقة الشمسية من خلال تقديم قروض ميسّرة للأفراد، بهدف تخفيف اعتماد المواطنين على المولدات الخاصة، كما أوضح أن التوجه هو تنفيذ البرنامج بالتعاون مع مؤسسة «كفالات»، والاستفادة من خبرتها وجهازها الإداري في إدارة القروض، وأكد أن الغاية من هذا الإجراء هي توفير حل عملي خلال الفترة اللازمة لتطوير قدرات إنتاج الكهرباء، بما يتيح للمواطنين تخفيض نفقاتهم الشهرية على الطاقة وتخصيص جزء من الوفر لتسديد أقساط القروض.

ثم ناقش السادة النواب مشروع القانون، وأكدوا على أهمية إقراره، لما له من دور في تمكين المواطنين من تأمين الكهرباء بكلفة أقل عبر الواح الطاقة الشمسية، بما يسهم في التخفيف من الأعباء المالية المترتبة عليهم. كما شدّد السادة النواب على ضرورة إجراء التعديلات اللازمة على مشروع القانون، بما يضمن سلامة النص ووضوحه.

وبعد البحث والمناقشة،

اقرت اللجنة مشروع القانون بصورة مبدئية، بإجماع الأعضاء الحاضرين، كما ورد، حيث سيتم ارسال صيغة مُعدّلة من مشروع القانون من قبل وزارة المالية، وفقاً لملاحظات السادة النواب لعرضه في جلسة الهيئة العامة.

واللجنة إذ تحيل مشروع القانون المذكور أعلاه كما أقرته، إلى المجلس النيابي الكريم لتأمل إقراره.

بيروت في:٢٠٢٦/١١/٩

رئيس اللجنة

النائب

ابراهيم كنعان